10 - وعن جابر " أن رجلا من جيشان وجيشان من اليمن سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شراب يشربونه في أرضهم من الذرة يقال له المزر فقال أمسكر هو قال نعم فقال كل مسكر حرام إن على الله عهدا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق أهل النار أو عصارة أهل النار " .

- رواه أحمد ومسلم والنسائي